تفسير هذا انه قد يكون للشيء صفتان من صفات التعريف ويرد الكلام الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه لكن لا يعرف انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف انه له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها وحكم اخرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لا يجب كونه معلوما للسامع والجمع بين كلاميه في نفسهما وان امكن بما اشار اليه الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرء عليها في الاستعمال لكن يرد عليه انه ذكر الكلام الثاني تفسير اللاول فالتفسير لا يطابق المفسر لما تحققت من ان المفسر يدل على ان الخبر في الصورة المذكورة معلوم كذلك والتفسير يؤذن بخلافه على ان قول الشارح فلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع الى آخره مبني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اصل وضع الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة وذا اللام والموصول سواسية في الاقسام فكلامه يشعر بان لام الحقيقة ليست من الموضوعات الاصلية بل من الطارية بحسب الاستعمال وظاهر كلمات القوم لا يساعده فالصواب ان يصار الى ما ذكره الفاضل المحشي في وجه التلفيق وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره ولا منافاة بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا لما ذكره **قوله** صفتان من صفات التعريف الاضافة لادنى ملابسة اي صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف ككون الانسان مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو وكونه مشارا اليه وامثالها **قوله** وايهما كان بحيث يجهل الخ اراد بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال اهتماما والا فبيان سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما كان بحيث يعرف السامع الخ يتضمن بيان سبب تاخير الاخر **قوله** واذا عرف اخا له ولا يعرفه على التعيين الى قوله ولا يصح زيد اخوك عدم صحة زيد اخوك ليس بمجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا كما نقله الفاضل المحشي بل لان مراد المتكلم في هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا يقتضي موضوعية ذلك و محموليته ما به التعيين كزيد كما ان مراده في زيد اخوك ان يعرفه ان زيدا اخوه وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد والحاصل ان السامع اذا عرف ان له اخا يجوز تقديم اخوك وتاخيره بحسب الاعتبارين وبهذا التقدير سقط ما يقال يفهم من قول المصنف في الايضاح سواء عرف ان له اخا انه يقال زيد اخوك في صورة معرفة السامع ان له اخا مع انه قال وان عرف له اخا

في الجملة

في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد وهل هذا الا تناقض **قوله** ولهذا قيل في بيت السقط يحوض جرا الخ قيل انما قاله من باب القلب وقيل المؤخر مبتداء قدم عليه الخبر المعرف اعتمادا على قرينة المقام **قوله** محل نظر الا ان قوله اولا اذا ابلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب يدل على انه عرف ان انسانا تاب فلا بد ان يقدم اللفظ الدال عليه ويقول التائب زيد على ما يقتضيه القاعدة السابقة المقررة في اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشري ان في تقييد الانسان بكونه من اهل بلدك اشارة لطيفة الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن تعرفهم باشخاصهم واعيانهم واسمائهم فقد استوى المسند والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية بطريق من طرق التعريف وليس مقصود المستخبر الا العلم بالانقلاب فلك ان تسال ان اي شخص من تلك الاشخاص ثبت له هذه التوبة المعهودة وان تسال ان التائب المعهود هل هو زيد او عمرو ثم انه اعتبر من في السؤال المذكور اعني من هو مبتداء والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبرا له على ما هو المشهور وهو مذهب سيبويه وجعل الجواب زيد التائب ليلايم المقصود الذي هو ايراد النظير لقوله تعالى و اولئك هم المفلحون **قوله** على طريقة انت الرجل كل الرجل قيل حق العبارة ان يقول كل رجل اذ قد تقرر ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف باللام يكون لاحاطة الاجزاء كما تقول كل الرمان ماكول والمراد ههنا الافراد اي كل فرد من افراد الرجل وايضا اللام يفيد الكلية فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب انا نمنع كلية هذا الحكم كيف وقد يقال علت كلمة كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل والمراد الجزئيات لا الاجزاء وقال عم كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت كل على ما فيه الالف واللام واريد الحكم على كل فرد فلا يقال حرف التعريف يفيد العموم وكل تاكيد لها وانما لبيان الحقيقة حتى يكون ثابتا كلا الامرين محتمل نفي ههنا ابحاث الاول انه على تقدير ابتناء القصر على الاتحاد لم يصح ان يقال الكاتب الحيوان بان يراد قصر الكاتب على الحيوان لانه يستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا الثاني ان ما ذكر في بيان الحصر لو تم لدل على وجوب الحصر في كل معرف بلام الجنس مع ان قوله والثاني قد يفيد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث هي ولذا لا يثنى ولا يجمع خصوصا مثل رجعى وبشرى وذكرى ونظائرها فينبغي ان يصح حملها على موضوعاتها حصرها عليها ولم يقل به احد ولذا ان يجعل وجه النظر هذه الوجوه الرابع ان ما ذكره الشريف من ان المحمول في صورة كونه منكرا نحو زيد انسان لو كان بالصدق عليه الفرد وكان غير زيد لم يكن حمل حقيقة ليس بظاهر لان تغاير وصفي الموضوع والمحمول كاف في حقيقة الحمل عند اصحاب الفن فتامل **قوله** اما مخاضا واما عشار المخاض الحوامل من النوق ولا واحد لها من

Copyright © King Saud University